



Distr.
GENERAL
A/36/681
18 November 1981
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البندان ٩٥ و ١٢ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة
بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر: السيد إبراهيم الدباشي (الجمهورية العربية الليبية)

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٤ المعقودة في ١٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ ، بناءً على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والثلاثين المندمين التاليين :
"٩٥ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

(أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

(ب) تقرير الأمين العام " .

"١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي " .

وقررت الجمعية العامة ، في الجلسة ذاتها ، أن تحيل الى اللجنة الرابعة البند ٩٥ من جدول الأعمال ، مع الفصل الثلاثين من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتصل بالبند المذكور (١) (A/36/3/Add.30)

(١) سيدج في الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ،

الملحق رقم ٣ (A/36/3/Rev.1) .

٢ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها ٣ المعقودة في ٧ تشرين الأول / أكتوبر ، اجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٩ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٥ و ١٢ و ٩٦ و ٩٧ ، على أن يكون مفهوما أنه سيجرى النظر في مشاريع القرارات المنفردة المتعلقة بالمسائل المشمولة بتلك البنود كل على حدة . وقد أجرت اللجنة المناقشة العامة بشأن هذه البنود في جلساتها من ٩ الى ٢٠ المعقودة في الفترة الواقعة بين ١٩ تشرين الأول / أكتوبر و ٤ تشرين الثاني / نوفمبر .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البندين ٩٥ و ١٢ في جلساتها من ٩ الى ٢١ المعقودة في الفترة الواقعة بين ١٩ تشرين الأول / أكتوبر و ٩ تشرين الثاني / نوفمبر (انظر A/C.4/36/SR.9-21) .

٤ - وفي الجلسة ٩ أدلى مقر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه عرضا للانشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها اللجنة الخاصة في خلال عام ١٩٨١ ووجه النظر الى الفصل السادس من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبند ٩٥ (A/36/23 (الجزء الثالث)) .

٥ - ولدى نظر اللجنة الرابعة في البند ، كان معروضا عليها تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٣٥/٢٩ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ (Add.1-3 و A/36/154) وكذلك مذكرة من الامانة العامة بشأن هذا الموضوع (A/AC.109/L.1389) .

٦ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض ممثل بلغاريا مشروع قرار (A/C.4/36/L.9) ، اشتركت في تقديمه في النهاية الدول الاعضاء التالية : اثيوبيا ، افغانستان ، انغولا ، اوغندا ، ايران ، بلغاريا ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، زمبابوي ، سان تومي وبرينسيبي ، سيراليون ، غيانا ، غينيا ، فييت نام ، كوبا ، الكونغو ، مدغشقر ، مصر ، منغوليا ، موزامبيق ، نيكاراغوا ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية .

٧ - وفي الجلسة ٢١ المعقودة في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار A/C.4/36/L.9 ، في تصويت مسجل ، بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٦ ، وامتناع ٢٢ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٨) (٢) . وكان التصويت كما يلي (٣) :

(٢) تكلم تغيلا للتصويت ممثلو الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والارجنتين ، واسبانيا ، واوروغواي ، والبرازيل ، والبرتغال ، وبوليفيا ، وترينيداد وتوباغو ، والدانمرك ، وسانت لوسيا ، وسري لانكا ، وسوازيلاند ، وفيجي ، وليسوتو ، وملاوي ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنمسا ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الامريكية .

(٣) أبلغ وفد تركيا الأمانة العامة بأنه لم يكن حاضرا وقت التصويت لصوت مؤيدا للمشروع القرار .

المؤيدون :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ،
الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، اليابان ، الامارات العربية المتحدة ،
اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، باكستان ،
البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بليز ، بنما ،
بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بورتوريكا ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ،
تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ،
جامايكا ، الجزائر ، جزر سليمان ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية
الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية
السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية
تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية
السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ،
زامبيا ، زيمبابوي ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، سانت لوسيا ،
سري لانكا ، السلطانيات ، سنغافورة ، السنغال ، السودان ، سورينام ،
سيراليون ، سيشيل ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ،
غانا ، غرينادا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، الفلبين ،
فنزويلا ، فولتا العلية ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ،
كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ،
ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ،
ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ،
موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ،
هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون :

اسرائيل ، بلجيكا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، لكسمبرغ ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات
المتحدة الامريكية .

الممتنعون :

اسبانيا ، استراليا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ،
الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، سوازيلند ، السويد ، غابون ،
غامبيا ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، الخرويج ، النمسا ،
نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

توصية اللجنة الرابعة

توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة
لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون " تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة
بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ،

وان تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والى خطة العمل من أجل التنفيذ التام
لاعلان الواردة في قرارها ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وكذلك الى
سائر القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن هذا الموضوع ، بما فيها بصفة خاصة
القرار ٢٩/٣٥ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ،

وان تشير أيضا الى قرارها د.ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ المتعلق
بمسألة ناميبيا ،

وان تأخذ في اعتبارها المقررات ذات الصلة ، التي اتخذها مؤتمر وزراء خارجية بلدان
عدم الانحياز ، المعقود في نيودلهي في الفترة من ٩ الى ١٣ شباط/فبراير ١٩٨١ (٤) ؛ ومجلس
وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية السادسة والثلاثين ، المعقود في أديس أبابا في
الفترة من ٢٣ شباط/فبراير الى ١ آذار/مارس ١٩٨١ ؛ والاجتماع الوزاري الاستثنائي لمكتب
التنسيق لبلدان عدم الانحياز المعني بمسألة ناميبيا ، المعقود في مدينة الجزائر في الفترة من
١٦ الى ١٨ نيسان/أبريل ١٩٨١ (٥) ؛ ومجلس الامم المتحدة لناميبيا في جلساته العامة
الاستثنائية المعقود في بنما في الفترة من ٢ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٦) ؛ ومؤتمر رؤساء
دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثامنة عشرة ، المعقود في نيروبي في
الفترة من ٢٤ الى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٧) ،

وقد درست التقارير التي قدمها بشأن هذا البند الأمين العام (٨) والمجلس الاقتصادي
والاجتماعي (٩) ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة (١٠) ،

(٤) انظر A/36/116 ، المرفق .

(٥) انظر A/36/222-S/14458 و Corr.1 ، المرفق .

(٦) A/36/327-S/14546 ، المرفق .

(٧) انظر A/36/534 ، المرفق .

(٨) A/36/154 ، Add.1-3 ؛ انظر ايضا A/36/159/S.1389 .

(٩) A/36/3/Add.30 ، الفصل الثلاثون .

(١٠) A/36/23 (Part III) ، الفصل السادس .

وان تدرك أن كفاح شعب ناميبيا في سبيل تقرير المصير والاستقلال يمر بأكثر مراحل حسما
وأنة قد ازداد بشدة بصد فشل محادثات ما قبل التنفيذ المعقودة في جنيف في الفترة من ٧ إلى ١٤
كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ، نتيجة لموقف نظام بريتوريا الاستعماري غير الشرعي المتسم بالتحدي
وعدوانه المصعد ضد الشعب النامبيبي والدعم الشامل المتزايد الذي تقدمه الى ذلك النظام
الولايات المتحدة الأمريكية ودول غربية أخرى ، وأن من واجب المجتمع الدولي بأسره ، لهذا
السبب ، أن يكشف بشكل حاسم العمل المتضامن لنصرة شعب ناميبيا ومثله الوحيد والحقيقي ،
المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من أجل بلوغ هدفه ،

وان تدرك ادراكا عميقا ما لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا
الجنوبية الغربية ، وشعوب الأقاليم المستعمرة الأخرى من حاجة ماسة الى أن تقدم لها الوكالات
المتخصصة وسائر مؤسسات الأمم المتحدة مساعدة طموسة في كفاحها في سبيل التحرر من الحكم
الاستعماري وفي جهودها لتحقيق ودعم استقلالها الوطني ،

وان تؤكد من جديد مسؤولية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن
اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في مجال اختصاصها ، لتأمين التنفيذ التام والسريع للاعلان
وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما القرارات المتعلقة بتقديم المساعدة المعنوية
والمادية ، على سبيل الأولوية ، لشعوب الأقاليم المستعمرة ولحركات تحريرها الوطني ،

وان تشعر بالقلق لأنه ، برغم ما أحرز من تقدم في تقديم المساعدة الى اللاجئيين عن
ناميبيا ، فان التدابير التي اتخذتها المنظمات المعنية حتى الآن في سبيل توفير المساعدة لشعب
الاقليم عن طريق حركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا تزال غير
كافية لسد الحاجات العاجلة للشعب النامبيبي ،

وان تعرب عن وطيد أملها في أن يساعد اجراء اتصالات ومشاورات أوثق بين الوكالات
المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، من جهة ، ومنظمة الوحدة الافريقية وحركة التحرر
الوطني المعنية ، من جهة أخرى ، في التغلب على الصعوبات الاجرائية وغيرها من الصعوبات
التي عرقلت أو أأخرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٧/٣٥ دال المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٨١ ، الذي رجحت فيه
من جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات ومؤتمرات منظومة الامم المتحدة منح العضوية الكاملة
لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لادارة ناميبيا ،

وان تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية لاستمرارها في مد يد
التعاون والمساعدة الى الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، فيما يتعلق
بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

وان تعرب عن تقديرها أيضا لحكومات دول خط المواجهة للدعم الثابت الذي تقدمه
لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في كفاحها

العادل والشري من أجل نيل الحرية والاستقلال على الرغم من زيادة الهجمات المسلحة التي تشنها قوات نظام جنوب افريقيا العنصرى ، وأن تدرك ما لتلك الحكومات من احتياجات خاصة التى المساعدة فى هذا الصدد ،

وأن تلاحظ مع الارتياح ما يبذله برنامج الأمم المتحدة الانمائي من جهود مكثفة فى تقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطنى ، وأن تشنى على المبادرة التي اتخذها البرنامج لاقامة قنوات لاجراء اتصالات ومشاورات دورية أوثق فيما بين الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، من جهة ، ومنظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطنى ، من جهة أخرى ، فى مجال وضع برامج للمساعدة ،

وأن تلاحظ أيضا الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢ / ٩ ألف المؤرخ فى ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ،

وأن يساورها شديد القلق لاستمرار التعاون بين صندوق النقد الدولى وحكومة جنوب افريقيا ، تجاهلا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ،

وأن تلاحظ مع الارتياح الاجتماعات العالية المستوى المعقودة فى جنيف فى نيسان / ابريل ١٩٨١ بين ممثلى الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأمانات الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٥ / ١١٧ المؤرخ فى ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن مسألة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ،

وأن تضع فى اعتبارها ضرورة ابقاء الأنشطة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ مختلف قرارات الأمم المتحدة المتصلة بانها الاستعمار قيد الاستعراض المستمر ،

١ - تقر الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٠) ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للوكالات المتخصصة وسائر منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة مواصلة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساعدة ، كل فى مجال اختصاصها ، فى التنفيذ التام والسريع لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد فى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (١٥) ؛

٣ - تؤكد من جديد أيضا أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة فى سبيل ممارستها لحقوقها فى تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، أن تقدم الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة كل ما يلزم من مساعدة مفضوية ونادية الى تلك الشعوب وحركات تحريرها الوطنى ؛

- ٤ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية في تنفيذ الاعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وتحت جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التجهيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتصل بالموضوع من أحكام تلك القرارات ؛
- ٥ - تعرب عن قلقها لأن المساعدة التي قد متها حتى الآن بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى الشعوب المستعمرة ، ولاسيما شعب ناميبيا وحركة تحرير الوطن ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، أقل كثيرا مما يكفي لسد الحاجات الفعلية للشعوب المعنية ؛
- ٦ - تأسف لأن البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ما برحا يقيمان صلات مع نظام الأقلية العنصرى الاستعمارى في جنوب افريقيا ، تتجلى مثلا في استمرار عضوية جنوب افريقيا في كليتا المنظمين ، ولأن أيا منهما لم يتخذ التدابير اللازمة من أجل التنفيذ التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛
- ٧ - تعرب عن بالغ استيائها من التعاون الدائب بين صندوق النقد الدولي وجنوب افريقيا ، تجاهلا لقرارات الجمعية العامة المتكررة التي تقضي بخلاف ذلك ، وتطلب الى صندوق النقد الدولي أن يضع حدا لهذا التعاون ؛
- ٨ - تحت الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي على توجيه الانتباه الخاص لهيئتي ادارتهما الى هذا القرار بفرض وضع برامج محددة تعود بالنفع على شعوب الأقاليم المستعمرة ، ولاسيما ناميبيا ؛
- ٩ - ترجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستمجال بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة الى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعمارى ؛
- ١٠ - ترجو مرة أخرى من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الى الدول المستقلة حديثا والدول الناشئة ؛
- ١١ - تكرر توصيتها للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن تبادر الى اقامة اتصالات وتعاون أو أن توسع نطاقهما مع الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطنى سواء مباشرة أو عن طريق منظمة الوحدة الإفريقية عند الاقتضا ، وبأن تعيد النظر في اجراءاتها المتعلقة بوضع واعداد برامج ومشاريع المساعدة ، وتدخل مزيدا من المرونة عليها ، لكي تتمكن من تقديم المعونة اللازمة دون ابطاء ، لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطنى في سبيل ممارستها لحقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ؛

١٢ - تلاحظ مع الارتياح أن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لا تزال حسي المستفيدة من عدد من البرامج التي انشئت في اطار معهد الأمم المتحدة لناميبيا في لوساكا ، وأن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بالتعاون مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا يزال يمثل شعب ناميبيا في اجتماعات الوكالات المتخصصة وسائر منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وتحث تلك الوكالات والمنظمات على زيادة مساعدتها للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا ، وبرنامج بناء الدولة الناميبية ؛

١٣ - تحث الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج بعد في جداول اعمال الاجتماعات المادية لهيئات ادارتها بندا مستقلا عن التقدم الذي أحرزته تلك الوكالات والمؤسسات في تنفيذ الاعلان وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على أن تفصل ذلك ؛

١٤ - تحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن تتخذ كل التدابير اللازمة ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، لحجب أية مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها عن حكومة جنوب افريقيا ، وأن توقف كل دعم لتلك الحكومة حتى ترد الى شعب ناميبيا حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع عن اتخاذ أية تدابير قد تنطوي على الاعتراف بشرعية سيطرة ذلك النظام على الاقليم المذكور أو دعم تلك الشرعية ؛

١٥ - تلاحظ مع الارتياح الترتيبات التي اتخذها عدد من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والتي تمكن ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام ، بصفة مراقبين ، في مداولاها بشأن أمور تتعلق ببلدان كل منها ، وتطلب الى الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تحذو هذا الحذو وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون ابطاء ؛

١٦ - تحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، التي لم تقم بعد بمنح العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، على أن تفعل ذلك دون ابطاء ؛

١٧ - تحث الوكالات المتخصصة وسائر منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن تقوم ، على سبيل الأولوية ، بتقديم مساعدة مادية ملموسة الى حكومات دول خط المواجهة لتمكينها ، بصورة اكثر فعالية ، من دعم كفاح شعب ناميبيا في سبيل الحرية والاستقلال ، والتصدي لانتهاك القوات المسلحة التابعة للنظام العنصرى في جنوب افريقيا لسلامتها الاقليمية سواء مباشرة كما حدث في أنغولا أو عن طريق جماعات خائنة عميلة تعمل في خدمة بريتوريا ؛

١٨ - تحث الوكالات المتخصصة وسائر منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على المساعدة في التمجيل باحراز تقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية ، لاسيما في مجال تنمية اقتصادات الأقاليم الصغيرة ؛

- ١٩ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة وفي سائرس مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تكون أعضاء فيها لتأمين التنفيذ التام والفعال للإعلان ولسائرس قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، وأن تقوم في هذا الصدد ، باعطاء الأولوية لسألسة تقديم المساعدة على أساس طارئ الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛
- ٢٠ - تقترح ، بموجب المادة الثالثة من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي (١١) أن يدرج في جدول أعمال مجلس محافظي صندوق النقد الدولي ، على سبيل الاستعمال بند يتناول العلاقة بين الصندوق وجنوب افريقيا ، وتقترح كذلك أن تقوم أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة ، عملا بالمادة الثانية من الاتفاق ، بالاشتراك في أي اجتماع لمجلس المحافظين يدعو الى عقده الصندوق لفرض مناقشة البند المذكور أعلاه ؛
- ٢١ - توجه انتباه الوكالات المتخصصة وسائرس مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الواردة في قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٥ ، وبخاصة الأحكام التي تطلب الى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى أن تقدم كل المساعدة الممكنة الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛
- ٢٢ - تحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائرس مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، مع مراعاة التوصيات الواردة في الفقرة ١١ أعلاه وأحكام الفقرة ٢١ أعلاه وبالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الافريقية عند الاقتضاء ، بوضع اقتراحات محددة بشأن التنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وعلى وجه الخصوص برامج محددة لتقديم المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ، وأن يقدموا تلك الاقتراحات على سبيل الأولوية الى اجهزتهم الادارية والتشريعية ؛
- ٢٣ - ترجو من الأمين العام أن يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة وسائرس مؤسسات منظومة الامم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وأن يمد ، بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات الأخرى ، تقريرا عن التدابير المتخذة منذ تعميم تقريره السابق ، تنفيذاً للقرارات ذات الصلة ، بما في ذلك هذا القرار ، وذلك لتقديمه الى الهيئات المتصلة بالموضوع ؛
- ٢٤ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وسائرس مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛
- ٢٥ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه السألسة وأن تقدم تقريرا عنها الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين .

(١١) الاتفاقات المبرمة بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E/F.61.X.1) ، ص ٦٠ من النص الانكليزي .